الأمم المتحدة

A/HRC/33/22

الجمعية العامة

Distr.: General
1 July 2016
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تعزيز السياسات والبرامج من أجل تعميم تسجيل الولادات وجمع الإحصاءات الحيوية

تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢٨، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يُعد تقريراً عن الجهود المبذولة لتعزيز السياسات والبرامج القائمة الهادفة إلى تعميم تسجيل الولادات وجمع الإحصاءات الحيوية. ويقدم التقرير موجزاً للالتزامات القانونية الدولية وحالة التنفيذ، تليه لمحة عامة عن الاعتبارات الرئيسية فيما يتعلق بالرصد والتنفيذ القائمين على حقوق الإنسان. ثم يقيّم الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والشركاء لتعزيز تعميم تسجيل الولادات وجمع الإحصاءات الحيوية.

GE.16-11318(A)

1611318

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الصفحة
أولاً –	مقدمة	٣
ثانياً –	تسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية	٤
	ألف – الالتزامات القانونية الدولية	٤
	باء – التقدم المحرز في التنفيذ	٦
ثالثاً –	النهج القائم على حقوق الإنسان لرصد وتنفيذ الالتزامات	٧
	ألف – التحديات في مجال التنفيذ	٧
	باء – أولويات دعم تعميم التسجيل	١٠
	جيم – دور تسجيل المواليد والإحصاءات الحيوية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة	١٢
	دال – عدم إغفال أي أحد: النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء الرصد	١٣
رابعاً –	تقييم الأنشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والشركاء	١٦
	ألف – مبادئ توجيهية عالمية بشأن اتباع نهج لجمع البيانات والرصد قائم على حقوق الإنسان	١٦
	باء – المساهمات في أهداف وغايات ومؤشرات خطة التنمية المستدامة	١٨
	جيم – أنشطة الشراكة	٢٠
خامساً –	الاستنتاجات والتوصيات	٢٢

أولاً- مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٣/٢٨ إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يعد تقريراً عن الجهود المبذولة فيما يتعلق بتعزيز السياسات والبرامج القائمة الهادفة إلى تعميم تسجيل الولادات وجمع الإحصاءات الحيوية، بما في ذلك ضمان استنادها إلى المعايير الدولية، مع مراعاة أفضل الممارسات، وتنفيذها وفقاً للالتزامات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، على أن يقدم تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والثلاثين. واستند القرار المذكور إلى قرار المجلس ٧/٢٢، الذي طلب فيه إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) تقديم تقرير عن الجوانب القانونية والإدارية والاقتصادية والمادية وأي عقبات أخرى تعيق تعميم تسجيل الولادات وحيازة وثائق تثبت الولادة، وكذلك عن الممارسات الجيدة التي اعتمدتها الدول في هذا الصدد[(١)].

٢- وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢٨، يقدم هذا التقرير ملخصاً للالتزامات الدولية ذات الصلة وحالة التنفيذ، تليه لمحة عامة عن الاعتبارات الرئيسية فيما يتعلق بالرصد والتنفيذ القائمين على حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ثم يقدم تقييماً للأنشطة التي اضطلعت بها المفوضية والشركاء من أجل تعزيز السياسات والبرامج الهادفة إلى تعميم تسجيل الولادات وجمع الإحصاءات الحيوية.

٣- ويُعد تسجيل الولادات وحق كل إنسان في أن يعترف له بالشخصية القانونية من حقوق الإنسان الأساسية، استناداً إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى النحو المبين بالتفصيل في عدد من الاتفاقيات وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة. وبما أن تسجيل المواليد يحقق الاعتراف بالشخصية القانونية للفرد، فإن تسجيل جميع الأطفال فور ولادتهم أمر أساسي لحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان. إن عدم تسجيل الأطفال عند الولادة يعرضهم لخطر الحرمان من الحقوق الأخرى طيلة حياتهم، بما في ذلك حق المواطنة، والصحة، والتعليم، والرعاية الاجتماعية. كما يكون الأطفال الذين لا يسجلون عند ولادتهم أكثر عرضة للتهميش والإقصاء والتمييز والعنف وانعدام الجنسية والاستغلال والإيذاء، بما في ذلك في عمالة الأطفال والاتجار وزواج الأطفال. وعلاوة على ذلك، فإن الإدارة السليمة لنظام تسجيل مدني وإحصاءات حيوية جيد الأداء تساهم مساهمة هامة في المساءلة والحوكمة الرشيدة داخل الدولة.

٤- ويجب على الدول بذل الجهود الواجبة للوفاء بالتزامها بكفالة تسجيل جميع المواليد كجزء من نظم التسجيل المدني الجيدة الأداء. وكان التقدم المحرز في هذا الصدد متفاوتاً، مع أدلة على وجود ثغرات كبيرة في معدلات التسجيل المدني داخل البلدان وفيما بينها. ويجب على الدول كفالة أن تعكس نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية حالة جميع أفراد السكان، بغض النظر عن العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي

(١) صدر التقرير بوصفه الوثيقة A/HRC/27/22.

أو الانتماء الوطني أو العرقي أو الأصل الاجتماعي أو الملكية أو الإعاقة أو المولد أو أي وضع آخر. ويلزم اتخاذ تدابير خاصة لضمان تسجيل المواليد، وإثبات الهوية والإحصاءات الحيوية للسكان الذين يعيشون في حالات طوارئ وغيرها من الأوضاع المتسمة بالضعف.

ثانياً- تسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية

ألف- الالتزامات القانونية الدولية

٥- مثلما ورد في المادة ٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لكل شخص الحق في أن يُعترف بشخصيته القانونية. وكخطوة أولى لتحديد الاعتراف بالشخصية القانونية، يمثل تسجيل المواليد الأساس لإعمال هذا الحق، والحقوق المكفولة لجميع الأشخاص طوال حياتهم. وتسجيل المواليد حق أساسي معترف به في المادة ٢٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تنص على أن لكل طفل الحق في أن يسجل بعد ولادته على الفور. وقد حددت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العلاقة بين هذه المادة والحكم المتعلق بالتدابير الخاصة للحماية، ورأت أن الغرض الرئيسي لتسجيل المواليد هو "الحد من خطر تعرض الأطفال للاختطاف أو البيع أو الاتجار، أو لضروب أخرى من المعاملة التي لا تتفق مع التمتع بالحقوق المنصوص عليها في العهد"[(٢)].

٦- ويُعترف أيضاً بأن تسجيل المواليد حق بموجب المادة ٧ من اتفاقية حقوق الطفل، التي تنص على أن يتاح لجميع الأطفال، بالإضافة إلى الحق في تسجيلهم فور ولادتهم، الحق منذ الولادة في الحصول على اسم وفي اكتساب جنسية، والحق، قدر الإمكان، في معرفة والديهم والتمتع بالعيش في كنفهم. ووفقاً للمبدأ العام لعدم التمييز الوارد في الاتفاقية، يتعين على الدول أن تفي بحق تسجيل المواليد دون تمييز من أي نوع، بما في ذلك على أساس عرق الطفل أو الوصي أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي أو الملكية أو الإعاقة أو الولادة أو أي وضع آخر. وينبغي أن تتاح لجميع الأطفال إمكانية تسجيل ولادتهم في البلد الذي يولدون فيه، بمن فيهم غير المواطنين وملتمسو اللجوء واللاجئون والأطفال عديمو الجنسية[(٣)]. ووفقاً للمادة ٨، إذا حرم أي طفل بطريقة غير شرعية من بعض أو كل عناصر هويته، تقدم الدول الأطراف المساعدة والحماية المناسبتين من أجل الإسراع بإعادة إثبات هويته.

٧- تعترف لجنة حقوق الطفل، عن طريق التعليقات العامة الصادرة عنها، بأهمية تسجيل المواليد وأثر عدم التسجيل على التمتع بحقوق الطفل (انظر A/HRC/27/22). وعدم التسجيل والحصول على شهادة ميلاد يزيد خطر تعرض الطفل في وقت لاحق في حياته للزواج المبكر، أو

(٢) لجنة حقوق الإنسان التعليق العام رقم ١٧ بشأن حقوق الطفل، الفقرة ٧.

(٣) راشيل هودجكين وبيتر نيوويل، *دليل تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل* (٢٠٠٧)، الصفحة ٩٧.

الانخراط في سوق العمل أو القوات المسلحة قبل السن القانونية. ووفقاً لتعليق اللجنة العام رقم ٧، فإن الأطفال الذين لا يحملون شهادات ميلاد وما يتصل بها من وثائق هوية معرضون أيضاً لخطر حرمانهم من الحقوق الأساسية الأخرى، بما في ذلك الحق في الصحة والتعليم وخدمات الرعاية الاجتماعية. وتوصي اللجنة بأن تتخذ الدول جميع التدابير الضرورية لضمان تسجيل جميع الأطفال عند الولادة، عن طريق نظام تسجيل عام يُدار إدارة جيدة ويكون الوصول إليه مفتوحاً أمام الجميع ومجاناً.

٨- كما يرد الحق في التسجيل عند الولادة والهوية القانونية في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (المادة ٢٩)، وفي اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المادة ١٨). ولدى بلوغ سن الرشد، قد تكون شهادات الميلاد مطلوبة للحصول على وظيفة في القطاع الرسمي، أو من أجل شراء عقار أو إثبات حق في وراثته أو للتصويت في الانتخابات أو الحصول على جواز سفر. ومن ثم فإن عدم التسجيل يقوّض إعمال حقوق الأشخاص، التي تشمل التصويت (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٥)، والحق في الجنسية (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ١٥)، وحق كل شخص في حرية مغادرة أي بلد، وفي ألا يجرد تعسفاً من حق دخول بلده (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٢).

٩- وتم أيضاً تناول الحق في تسجيل المواليد في كل من القانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني[٤]، بما في ذلك الاستنتاجات المتعلقة بالحماية الدولية لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وتشدد الاستنتاجات على أهمية تسجيل مواليد اللاجئين وملتمسي اللجوء والأشخاص عديمي الجنسية، وتسلط الضوء على أن عدم التسجيل المدني والحصول على الوثائق يعرض الأشخاص لانعدام الجنسية وما يتصل بذلك من مخاطر.

١٠- والتزام الدول بضمان تسجيل جميع الزيجات في سجل رسمي مناسب منصوص عليه في اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج. ويرد الالتزام بتسجيل الوفيات بصورة ضمنية في المادة ١٢(٢)(أ) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تنص على أن التدابير اللازمة لإعمال الحق في الصحة تشمل "خفض معدل موت المواليد ومعدل وفيات الرضع"، لأن المعلومات الضرورية لرصد هذه المعدلات غير متاحة إلا من سجل الدولة. والالتزام بتسجيل الوفيات يرد ضمنياً أيضاً في سياق إعمال حقوق الإنسان الأخرى، بما في ذلك الحقوق المتعلقة بالملكية والإرث والضمان الاجتماعي، والحق في الزواج مرة أخرى بعد وفاة الزوج.

(٤) انظر اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية، المواد ١-٦؛ اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المادة ٥٠.

باء- التقدم المحرز في التنفيذ

١١- وفقاً لما ذكرته منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، شهد متوسط معدل تسجيل المواليد زيادة معتدلة خلال السنوات الأخيرة من نحو ٥٨ في المائة في عام ٢٠٠٠ إلى ٦٥ في المائة في عام ٢٠١٠[٥]. وفي عام ٢٠١٥، ذكر ١٢٣ بلداً أن لديها إدارات لتسجيل المواليد في سجل مدني، وأن هذه الخدمة مجانية ومستمرة وميسرة وشاملة للجميع وفورية ودقيقة. ويعكس ذلك زيادة في عدد البلدان من ١١٤ بلداً في عام ٢٠١٤. ومع ذلك، فمن دواعي القلق الشديد أن ما يقرب من ربع المواليد دون سن الخامسة لم يجر تسجيلهم على الإطلاق[٦]. وتشهد قارة آسيا أكبر الثغرات في هذا المضمار من حيث القيمة المطلقة، وذلك بنسبة ٥٩ في المائة من المعدل على الصعيد العالمي، تليها أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، التي تستأثر بنسبة ٣٧ في المائة[٧]. ومع ذلك، حققت بعض البلدان في جنوب آسيا وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي مكاسب كبيرة في معدلات التسجيل في السنوات الأخيرة[٨].

١٢- واستناداً إلى البيانات المصنفة المتاحة عن معدلات تسجيل المواليد في جميع أنحاء العالم، باتت مسائل المساواة وعدم التمييز عنصراً محورياً في تنفيذ تعميم تسجيل الولادات. وما زالت معدلات التسجيل متباينة إلى حد كبير داخل البلدان وفيما بينها - تصل أعلى نسبة إلى ١٠٠ في المائة، والنسبة الأدنى هي ٥ في المائة[٩]. وفي البلدان التي تحسنت فيها معدلات التسجيل ووصلت إلى مستويات مرتفعة عموماً، ما زال احتمال عدم تسجيل الأطفال من أفقر الأسر المعيشية يعادل ضعفه بالنسبة للأطفال من الأسر الأغنى[١٠]. وعلاوة على ذلك، تعكس الخبرة التنفيذية أن الأطفال الأكثر عرضة للتهميش والتمييز هم من يبقون دون تسجيل ولا تشملهم الإحصاءات. وحتى عندما تصل البلدان إلى معدلات تسجيل تصل إلى ٧٠-٩٠ في المائة، فإن الأطفال الأكثر ضعفاً وتهميشاً هم الذين لا يتم تسجيلهم، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة وأطفال أقليات الشعوب الأصلية وأطفال أسر النازحين أو عديمي الجنسية أو اللاجئين. وعلى سبيل المثال، فإن عدم التسجيل ما زال قائماً في أوساط الأطفال من جماعة الروما في أوروبا

(٥) اليونيسيف، تقرير النتائج السنوي لعام ٢٠١٥.

(٦) http://data.unicef.org/child-protection/birth-registration.html#sthash.U8UQ0bXj.dpuf.

(٧) اليونيسيف، "حق كل طفل في التسجيل عند الولادة: عدم المساواة والاتجاهات في تسجيل المواليد" (نيويورك، ٢٠١٣)، الصفحة ١٥.

(٨) اليونيسيف، تقرير النتائج السنوي لعام ٢٠١٥.

(٩) المرجع نفسه.

(١٠) اليونيسيف، *التقدم من أجل الأطفال: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية مع الإنصاف*، رقم ٩ (أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)، صفحة ٤٥.

الوسطى والشرقية ورابطة الدول المستقلة، وأطفال الشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والأطفال عديمي الجنسية في جميع المناطق، كما هو الحال في أوروبا وأفريقيا[١١].

١٣- وثمة ندرة في المعلومات الموثوقة بشأن التنفيذ العالمي للتسجيل المدني خلافاً لتسجيل المواليد. ورغم ذلك، واستناداً إلى البيانات المتاحة على الصعيد العالمي في هذا الصدد، تلاحظ شعبة الإحصاء في الأمم المتحدة أوجه قصور كبير في نظم التسجيل المدني[١٢]. واستناداً إلى تقييم حديث للبيانات التي تم تجميعها، اتضح أن الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٩ شهدت تسجيل ٣٦,٢ في المائة فقط من مجموع الوفيات المقدّرة على الصعيد العالمي، وقد طرأ تحسن منذ عام ٢٠٠٠ بنسبة ٢ في المائة تقريباً في المعدلات العالمية لتسجيل الوفيات[١٣]. وتقوم معظم البلدان بتجميع المعلومات المتعلقة بالتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، لكن ثمة تفاوت كبير في درجة ونوعية وانتظام إعداد هذه المعلومات. ففي أقل البلدان نمواً، تكون نظم التسجيل المدني ضعيفة وتحتوي على معلومات غير كاملة وغير موثوقة. وعلاوة على ذلك، فإن الأطفال اللاجئين وعديمي الجنسية والمشردين على نحو دائم نادراً ما يتم تسجيلهم في الاستقصاءات أو التعدادات الوطنية للسكان.

ثالثاً- النهج القائم على حقوق الإنسان لرصد وتنفيذ الالتزامات

ألف- التحديات في مجال التنفيذ

١٤- ينبغي تسجيل جميع الأطفال فور ولادتهم، أو في أقرب وقت ممكن بعد الولادة. وإعمال الحق في التسجيل عند الولادة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بإعمال الحقوق الأخرى، بما في ذلك حقوق الطفل. ولشهادة الميلاد آثار إضافية طوال الحياة، وقد تكون ضرورية لاستخراج جواز سفر وغيره من الوثائق القانونية، وللالتحاق بالتعليم، والزواج، وتأمين حقوق الميراث والملكية، أو الحصول على عمل رسمي. وفي بعض البلدان، قد تكون ضرورية للحصول على رخصة قيادة أو فتح حساب مصرفي أو للحصول على الضمان الاجتماعي أو تأمين أو قرض مالي. وتسجيل المواليد هو أيضاً الأساس الرئيسي لإثبات الجنسية وحقوق وواجبات المواطنة، بما في ذلك الحق في التصويت والمشاركة في الحياة السياسية. وفضلاً عن ذلك، فإن عدم تسجيل الأطفال يعرضهم لمخاطر متزايدة تتمثل في الاتجار، أو الزواج أو دخول سوق العمل أو القوات المسلحة قبل بلوغ السن القانونية، وعدم المساواة في تسجيل المواليد يفاقم أوجه اللامساواة

(١١) اليونيسيف، تقرير النتائج السنوي لعام ٢٠١٥.

(١٢) http://unstats.un.org/unsd/demographic/CRVS/CR_coverage.htm.

(١٣) Lene Mikkelsen and others, "A global assessment of civil registration and vital statistics systems: monitoring data quality and progress" in *The Lancet*, vol. 386, No. 10001 (3 October 2015), pp. 1395-1406.

الموجودة والتمييز والضعف. ومع ذلك، فإن تفاوت التقدم المحرز صوب التنفيذ المبين أعلاه يعكس استمرار الحواجز التي تعترض تحقيق التسجيل الشامل للمواليد، وهناك ثغرات كبيرة في معدلات التسجيل داخل البلدان وفيما بينها تمس أكثر الفئات تهميشاً وضعفاً التي تبقى غير مشمولة بالإحصاءات الحيوية.

١٥- ومن المهم مراعاة الحواجز التي تسهم في هذه الحالة من منظور حقوق الإنسان. ويواجه العديد من البلدان صعوبات في ضمان التسجيل المدني للمجتمعات المعزولة أو النائية جغرافياً. وتتمثل المعوقات في هذا الصدد في تردي وسائل المواصلات العامة والهياكل الأساسية، وتكلفة المواصلات، وضرورة ترك العمل اليومي من أجل الوصول إلى مرافق التسجيل. وتؤدي التكلفة إلى الحد بشكل كبير من إتمام التسجيل المدني، لأن الرسوم المفروضة تستبعد الأفراد على أساس قدرتهم على تسديدها. ويمكن أن يشمل ذلك الرسوم المحددة من جانب الدولة، والرسوم غير القانونية التي يفرضها المسجلون. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الغرامات المفروضة على تأخر تسجيل المواليد يمكن أن تشكل عاملاً مثبطاً للتسجيل أو جعل تكاليفه باهظة. والوثائق المطلوبة للتسجيل تشكل عقبة أخرى عندما تكون مفرطة أو يتعذر الحصول عليها. وعلاوة على ذلك، وعندما توجد قوانين أو جزاءات تقيّد عدد الأطفال المسموح به لكل أسرة، قد يتجنب الآباء تسجيل الأطفال الزائدين عن العدد المحدد، مما يفاقم تعرضهم للتمييز والمخاطر المتصلة بحقوق الإنسان المبينة أعلاه.

١٦- ومن المهم كذلك كفالة الوصول الاجتماعي، حيث يُستبعد الناس من عمليات التسجيل في بعض السياقات بسبب القدرات اللغوية أو مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة. وعدم توعية عامة الجمهور بالحقوق والمنافع المرتبطة بالتسجيل المدني يشكل عقبة رئيسية. وقد يرى الآباء والمجتمعات المحلية أن التسجيل إجراء قانوني ثانوي أقل أهمية من التحديات الأخرى. وهذا هو الحال بصفة خاصة بالنسبة لمن يعيشون في فقر والضعفاء وفي الحالات التي تفرض فيها رسوم للتسجيل أو إصدار الشهادات. ولا يعي هؤلاء الحق في تسجيل الطفل إلا عند مواجهة الحواجز ذات الصلة بالوصول إلى الخدمات الصحية أو التعليمية. والتوعية بالحقوق ومزايا تسجيل المواليد وغيرها من الوقائع الحيوية الأخرى أمر أساسي لوضع نظم التسجيل المدني[١٤]. ويشكل الأطفال ذوو الإعاقة نسبة كبيرة من الأطفال الذين لم يسجلوا، وعادة ما يكون ذلك بسبب إحجام الآباء أو الأسر عن ذلك. وهذا بدوره يحد من فرص حصولهم على الخدمات الأساسية ويعرضهم لخطر شديد[١٥].

١٧- ويوفر تسجيل اللاجئين وملتمسي اللجوء معلومات هامة للإدارات الحكومية، وقد ييسّر إعادتهم في نهاية المطاف، عند الاقتضاء. ومع ذلك، تفتقر بعض البلدان إلى الإرادة

(١٤) اليونيسيف، "حق كل طفل في تسجيل ولادته"، صفحة ٢٠.

(١٥) انظر لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم ٧(٢٠٠٥)، بشأن تنفيذ حقوق الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة، الفقرة ٢٥.

السياسية اللازمة فيما يتعلق بتسجيل المواليد والوقائع الحيوية الأخرى للاجئين وملتمسي اللجوء، أو الأطفال الذين يكون آباؤهم غير مواطنين أو لا يملكون وثائق هوية بسبب الهجرة أو أي وضع آخر. والسياسات والممارسات التمييزية في هذا الصدد تمنع هؤلاء الأطفال وأسرهم من الحصول على الحقوق المرتبطة بتسجيل ولادتهم وتفاقم تهميشهم. وعلاوة على ذلك، يكون الأطفال في هذه الأوضاع معرضين لخطر إنعدام الجنسية إذا لم يتمكنوا من إثبات جنسيتهم.

١٨- ويقوّض التمييز بين الجنسين تسجيل المواليد في البلدان التي تسمح للرجال فقط بتسجيل المواليد، أو التي ترفض تسجيل الأطفال في غياب الأب أو الأبوين. ويمثل ذلك خطراً بشكل خاص بالنسبة للأطفال المولودين خارج رباط الزوجية أو نتيجة اغتصاب، والأطفال الذين لا يوافق آباؤهم أو غيرهم من رؤساء الأسر المعيشية الذكور على تسجيلهم[١٦]. وهناك بلدان لا تسمح للمرأة بنقل جنسيتها للطفل؛ ويتعرض الطفل إلى خطر انعدام الجنسية إذا لم يعترف به الأب.

١٩- ومما يثير القلق بوجه خاص العقبات التي تواجه تسجيل الأطفال المولودين نتيجة علاقات أسرية غير تقليدية، الذين قد يتعرضون للوصم أو التجريم أو عدم الاعتراف بهم. ومن هؤلاء الأطفال المولودين للمشتغلات بالجنس، والنساء المتهمات بممارسة السحر والأزواج المثليين والمثليات، إلى جانب المواليد المصابين بالمهق، على سبيل المثال لا الحصر. وبسبب الوصم الحاد في هذا السياق، غالباً ما يحجم الآباء عن كشف ولادة الأطفال من أجل حمايتهم. ويجب اتخاذ تدابير خاصة لمعالجة هذه الشواغل الحقيقية والخطيرة.

٢٠- وفي حالات النزاع المسلح والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى، يمكن أن يتعطل التسجيل المدني، وقد تتفاقم الحواجز القائمة التي تعوق التسجيل. وقد يتعرض السكان للشريد داخل أو خارج حدود الدولة، مما يسبب مشاكل فيما يتعلق باسترجاع الوثائق الحيوية والاستمرار في تسجيل الوقائع الحيوية. وعلاوة على ذلك، قد تتعرض السجلات المدنية للتلف بسبب الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى، لا سيما عندما تكون نظم التسجيل المدني غير رقمية.

٢١- وتعميم تسجيل المواليد يعتمد بقوة أيضاً على تنفيذه كجزء من نظام تسجيل مدني وإحصاءات حيوية جيد الأداء. فنظم التسجيل المدني تتولى التسجيل الرسمي للوقائع الحيوية، بما في ذلك المواليد والوفيات وأسباب الوفيات والتبني والزواج والطلاق. ونظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية هي أفضل مصدر لتوفير البيانات الوطنية بصورة مستمرة وموثوقة وشاملة بشأن الوقائع الحيوية للسكان. وهي ضرورية أيضاً للوفاء بالالتزامات الأساسية للدولة، بما في ذلك الإعمال التدريجي لحقوق الإنسان، لأن الإحصاءات الحيوية عن السكان ضرورية لفعالية تخطيط السياسات والبرامج الإنمائية، بما في ذلك الخدمات العامة. وعلاوة على ذلك، فإن

(١٦) منظمة "الخطة الدولية، "من الأم إلى الطفل: كيف يمنع التمييز النساء من تسجيل ولادة أطفالهن" (آذار/مارس ٢٠١٢)، صفحة ٩.

المعلومات الواردة من نظم التسجيل المدني يمكن أن تكون حاسمة في تحديد ورصد ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها أفراد بعينهم أو جماعات محددة داخل البلد، والافتقار إلى البيانات المتعلقة بالمواليد والوفيات الذي يتركز بين فئات معينة من السكان قد أسفر عن التقليل بشكل منهجي من وفيات الأطفال في أوساط تلك المجموعات[١٧].

٢٢- ومع ذلك، لا تزال بعض البلدان لا تعترف بأهمية نظم التسجيل المدني الجيدة الأداء بالنسبة للتنمية. وفي بعض الحالات، استخدم التسجيل المدني للتحكم في السكان أو كأداة للاضطهاد، مما يؤثر بشكل خطير على ثقة الناس في الدولة. وغالباً ما تكون قوانين وإجراءات التسجيل المدني قديمة العهد ولا تعكس الحقائق الراهنة والاحتياجات من المعلومات، وتشكل عدم كفاية القدرات والموارد المخصصة عائقاً كبيراً أمام تطوير نظم التسجيل المدني في العديد من البلدان. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تؤدي قلة الموارد إلى عدم التسجيل بسبب عدم كفاية القرطاسية واللوازم المطلوبة. كما تسلط البلدان الضوء على التحديات المتعلقة بعدم كفاية الموظفين وقلة تدريبهم وعدم إيلاء الأولوية لأنشطة التسجيل بدفع رواتب متدنية للموظفين، علاوة على مشاكل الغش والفساد.

باء- أولويات دعم تعميم التسجيل

٢٣- إعمال الحق في تسجيل المواليد لجميع الأطفال يتطلب أن يكون التسجيل متاحاً وفي متناول الجميع. ويجب اتخاذ تدابير خاصة لضمان تسجيل الأطفال الأشد تعرضاً للخطر والمهمشين الذين يعيشون في أوضاع هشة، ولا سيما الأطفال من فئات الأقليات والأطفال المعوقون وأطفال مجتمعات الشعوب الأصلية والأطفال عديمو الجنسية. وشمل التنفيذ الفعال لاستراتيجيات تعميم تسجيل المواليد تحسين البيئة التمكينية، بما في ذلك استحداث قوانين وسياسات لدعم وتنفيذ التسجيل ضمن إطار قانوني عادل، وزيادة الهياكل الأساسية من أجل تحسين خدمات التسجيل، وتدريب الموظفين[١٨]. وأصبح التشغيل البيني فعالاً بشكل خاص في تعزيز إمكانية الوصول إلى خدمات التسجيل المدني، حيث يتم توفيرها من خلال الخدمات الصحية القائمة أو مرافق الخدمات العامة الأخرى.

٢٤- ومن أجل تحقيق تعميم تسجيل المواليد، ينبغي إلغاء الشروط غير المعقولة فيما يتعلق بالوثائق المطلوبة وجميع رسوم التسجيل، وينبغي منح شهادات الميلاد مجاناً، وإلغاء الرسوم أو غرامات التسجيل المتأخر. وينبغي توفير استمارات ومواد التسجيل بلغات الأقليات وفي شكل يسهل فهمه. ومن أجل تغيير السلوك، لا بد من إذكاء الوعي في أوساط الأطفال والآباء أو الأوصياء والمجتمعات المحلية (لا سيما وجهاء المجتمعات المحلية) بشأن الحقوق والمنافع المرتبطة

(١٧) المرجع نفسه، الصفحة ١١.

(١٨) UNICEF, "A passport to protection: a guide to birth registration programming" (New York, 2013).

بتسجيل المواليد، ولا بد من توعية الآباء أو الأوصياء بمسؤوليتهم عن تسجيل الأطفال. وعلاوة على ذلك، لا ينبغي أن يكون الحصول على الخدمات والاستحقاقات الأساسية مشروطاً بالتسجيل أو حيازة شهادة ميلاد[١٩].

٢٥- والمخاطر المحتملة فيما يتعلق بالخصوصية والالتزام بالحماية من التمييز والأذى يجب أن تؤخذ في الاعتبار لدى تحديد المعلومات التي تدرج في شهادة الميلاد. وعلى هذا النحو، ينبغي أن تتضمن شهادة الميلاد الحد الأدنى من المعلومات مع حذف التفاصيل التي قد تشكل خطراً، مثل تلك المتعلقة بالعرق والأصل الإثني والدين والوالدين والحالة الزواجية. والحد الأدنى من المعلومات التي ينبغي تسجيلها لدى تسجيل المواليد هي اسم الطفل ونوع الجنس وتاريخ ومكان الميلاد، إلى جانب أسماء وعناوين الوالدين وجنسيتهم. ولمنع التعرض للتمييز، لا ينبغي الإلزام بتسجيل اسم الأب والتفاصيل المتعلقة به[٢٠].

٢٦- وعلاوة على ذلك، يجب على الدول أن تعطي الأولوية لوضع نظم تسجيل مدني جيدة الأداء توفر تسجيل الوقائع الحيوية لجميع السكان مجاناً. وينبغي أن يكون التسجيل المدني مستداماً ومستمراً وإلزامياً وشاملاً للجميع، وأن تحتفظ الحكومات بالوثائق بشكل آمن وبطريقة تمنع سهولة تدميرها، وتمكين أي فرد من استرجاعها في أي مرحلة من مراحل حياته. وهناك نتائج واعدة أظهرها استخدام التكنولوجيات الجديدة من أجل توسيع نطاق الإخطار بالوقائع الحيوية، وتقليل مخاطر الفقدان الدائم للسجل المدني، وهو خطر يكون ماثلاً في حالات الطوارئ أو الكوارث الطبيعية[٢١]. وينبغي الاحتفاظ قانوناً بسرية المعلومات الحساسة التي يتم الحصول عليها عن طريق تسجيل المواليد أو عمليات السجل المدني الأخرى، والتي قد تستخدم للتمييز ضد أي فرد، مثل الأصل الإثني أو العرق أو الدين أو غيرها من العوامل ذات الصلة في سياق معين.

٢٧- وينبغي توفير الحد الأقصى من الموارد لتطوير التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية. وفي حين أن التمويل الخارجي يمكن أن يوفر الدعم الذي تشتد الحاجة إليه، فمن الأهمية بمكان تطوير التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية بطريقة مستمرة ودائمة، من خلال الملكية الوطنية وتخصيص التمويل العام الطويل الأجل.

---

(١٩) هودجكن ونيويل، كتيب تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، صفحة ١٠٠؛ ولجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم ٧، الفقرة ٢٥.

(٢٠) UNICEF, "A passport to protection".

(٢١) البلدان التي تفكر في إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى نظم التسجيل المدني ينبغي أن تراعي المبادئ التوجيهية الأساسية ذات الصلة. انظر UNICEF and Inter-American Development Bank, "Toward universal birth registration: a systemic approach to the application of ICT", Mia Harbitz and Kendra Gregson, eds. (2015), and the civil registration and vital statistics digitization guidebook developed under the Africa Programme on Accelerated Improvement of Civil Registration and Vital Statistics Systems partnership initiative (www.crvs-dgb.org).

جيم- دور تسجيل المواليد والإحصاءات الحيوية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة

٢٨- في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، شددت الدول على أن أهداف التنمية المستدامة ينبغي أن تنفذ على نحو يتفق مع القانون الدولي، ودعت إلى عدم التخلي عن أحد وإلى زيادة الرصد المنهجي وجمع البيانات للمساعدة في قياس التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وعليه، فإن الاتفاق العالمي بشأن جدول الأعمال يمثل فرصة هامة من أجل تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز الإحصاءات الحيوية وتطوير تعميم تسجيل المواليد. وسيدعم الاتفاق الجهود العالمية في هذا الصدد، وذلك في المقام الأول على أساس الهدف ١٦-٩، الذي التزمت فيه الحكومات "بتوفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام ٢٠٣٠"، وكذلك في إطار المؤشر ١٧-١٩-٢ المقترح في إطار الهدف ١٧ بشأن الشراكات، من أجل رصد نسبة البلدان التي حققت تسجيل المواليد بنسبة ١٠٠ في المائة وتسجيل الوفيات بنسبة ٨٠ في المائة[٢٢].

٢٩- وتعكس البيانات العالمية تحقيق تقدم كبير بشكل عام في تسجيل المواليد، غير أن العدد المتبقي من الأطفال غير المسجلين هم في كثير من الأحيان الأطفال الأكثر ضعفاً وتهميشاً[٢٣]. والتركيز على ضمان عدم ترك أي طفل دون تسجيل، من خلال التركيز على التدابير الهادفة إلى ضمان تسجيل جميع الأطفال، يمثل بالتالي عنصراً ضرورياً لتحقيق الهدف ١٦-٩.

٣٠- إن تطوير نظم تسجيل مدني شاملة من أجل جمع بيانات دقيقة ومصنفة وجيدة التوقيت، هو أمر حيوي لتوجيه صناعة القرار والبرمجة والتخطيط، وبالتالي للتنفيذ الشامل لخطة عام ٢٠٣٠. ونظم التسجيل المدني الجيدة الأداء لا غنى عنها لتحقيق المساءلة عن تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، لأنها يمكن أن توفر الأساس الأكثر موثوقية لرصد الغايات المتعددة لأهداف التنمية المستدامة. كما أن إحصاءات الأحوال المدنية المصنفة والموثوقة ضرورية أيضاً في تسليط الضوء على أوجه التفاوت في النتائج المحققة لمصلحة فئات محددة، وقد تدعم بالتالي تعزيز الإنصاف وتوجيه البرامج لضمان عدم إغفال أحد.

٣١- وهناك عدد من غايات أهداف التنمية المستدامة التي تعتمد بشكل خاص على تسجيل المواليد أو وجود نظم جيدة الأداء للتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية. ويُعد تسجيل المواليد والإحصاءات الحيوية أمراً أساسياً لتوفير ورصد الغايات في إطار الهدف ١٦، بشأن تعزيز إقامة مجتمعات سلمية وشاملة للجميع، بما في ذلك الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من وفيات في أي مكان (الغاية ١٦-١)؛ ولوضع حد لما يتعرض له الأطفال من سوء معاملة واستغلال واتجار وعنف وتعذيب (الغاية ١٦-٢)؛ وتطوير مؤسسات فعالة

(٢٢) انظر قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

(٢٣) اليونيسيف، تقرير النتائج السنوي لعام ٢٠١٥.

ومسؤولة وشفافة (الغاية ١٦,٦)؛ وضمان اتخاذ قرارات سريعة الاستجابة وشاملة وتشاركية وتمثل الجميع (الغاية ١٦,٧). وهما أساسيان أيضاً فيما يتعلق بتنفيذ ورصد غايات أهداف التنمية المستدامة التي تعكس الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فعلى سبيل المثال، تكتسي البيانات المصنفة والموثوقة بشأن الوفيات وأسبابها أهمية لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الغايات ذات الصلة بالصحة في إطار الهدف ٣ (الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال، ومعالجة الأمراض المعدية وغير المعدية، والتغطية الصحية الشاملة). وتنفيذ الغايات في إطار الهدف ١ المتعلق بالقضاء على الفقر، والهدف ٤ بشأن التعليم الشامل للجميع والمنصف، يتوقف على تسجيل المواليد في البلدان التي تكون فيها شهادات الميلاد وما يرتبط بها من وثائق الهوية ضرورية للوصول إلى الخدمات واستحقاقات الخدمات العامة.

٣٢- ويُعد تعميم تسجيل المواليد مهماً لمنع وتقليل مخاطر انعدام الجنسية والاتجار بالبشر وزواج الأطفال والزواج المبكر وعمالة الأطفال (الهدف ٥، المتعلق بالمساواة بين الجنسين؛ والهدف ٨، المتعلق بالعمل اللائق والنمو الاقتصادي؛ والهدف ١٦)، ولدعم وحماية حقوق اللاجئين وغيرهم من المتضررين من الكوارث، بما في ذلك عن طريق توثيق الصلات بالبلد الأصلي، ومن خلال توفير المعلومات ذات الأهمية الحاسمة لتخطيط الأنشطة الإنسانية وإدارة الكوارث والاستجابة لها (الهدف ١١ المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية).

٣٣- وثمة حاجة إلى نهج متكامل يشمل جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، ويدرج التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في الخطط الإنمائية على المستويات العالمي والإقليمي والوطني. كما أن الشراكة على جميع المستويات، على النحو الوارد في إطار غايات هدف التنمية المستدامة ١٧ بشأن وسائل التنفيذ، أمر بالغ الأهمية من حيث توفير القدرات التقنية والدعم المالي لتعزيز التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية.

دال- عدم إغفال أي أحد: النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء الرصد

٣٤- لا بد من وضع استراتيجيات فعالة للرصد وجمع البيانات على جميع المستويات، من أجل المساءلة فيما يخص الوفاء بالالتزامات الواردة في خطة عام ٢٠٣٠، لا سيما عدم إغفال أحد والوصول أولاً إلى من فاتهم الركب. ولا مغالاة في إبراز أهمية اتباع نهج للرصد والتحليل يكشف عن حالة جميع الأفراد والفئات في بلد معين، من أجل وضع حد للتفاوتات في النتائج وسد الثغرات في التغطية المستندة إلى البيانات بين مختلف المجموعات السكانية. واستجابة للوعد المتمثل في عدم التخلي عن أحد، وما يتصل بذلك من التزامات واردة في خطة عام ٢٠٣٠ بشأن المساواة والرصد والاستعراض، كانت هناك حملة قوية لتحسين توافر البيانات ونوعيتها، عن طريق زيادة تصنيف البيانات و"ثورة البيانات". ويوفر ذلك فرصة كبيرة لتعزيز التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية بوصفهما مصدراً موثوقاً للبيانات يعكس حالة السكان بجميع فئاتهم.

٣٥- والالتزام بتحسين البيانات المصنفة يوفر أيضاً فرصة لتوسيع نطاق نهج جمع البيانات القائم على حقوق الإنسان. ومع ذلك، وفي الوقت نفسه، فإنها تشكل تحديات أمام حماية حقوق الإنسان. ووفقاً للالتزامات القانونية الدولية، ينبغي أن تجري عملية الرصد والاستعراض على أساس نهج قائم على حقوق الإنسان طيلة عملية جمع البيانات وتصنيفها. ويتطلب ذلك تنفيذ مبادئ ومعايير حقوق الإنسان الأساسية التي حددتها المفوضية والشركاء في هذا الصدد، وهي تشمل ما يلي: (أ) المشاركة (ب) التصنيف (ج) التحديد الذاتي للهوية (د) الشفافية (هـ) الخصوصية (و) المساءلة[٢٤].

(أ) المشاركة أمر أساسي لتنفيذ جميع عناصر نهج تجميع البيانات القائم على حقوق الإنسان، ولإبقاء الثقة في البيانات الرسمية وغيرها من البيانات والإحصاءات ذات الصلة. وينبغي أن تشتمل جميع عمليات جمع البيانات على وسائل المشاركة الحرة والفعالة والهادفة من قِبل الجهات المعنية، ولا سيما أشد الفئات السكانية تهميشاً. ويتعين النظر في المشاركة في إطار مجمل عملية جمع البيانات، من التخطيط الاستراتيجي إلى جمع البيانات وتخزينها وتحليلها ونشرها. ولضمان حماية المجموعات التي قد تكون غير راضية عن جمع البيانات أو مهددة بسببها، تستوجب بعض السياقات مشاركة منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الجهات المعنية، بقدر ما تكون مختصة بتمثيل مصالح هذه المجموعات؛

(ب) وتصنيف البيانات هو التزام يتعلق بحقوق الإنسان، والتزام في إطار خطة عام ٢٠٣٠، وحاجة مسلم بها في النظم الإحصائية الوطنية. ومن الضروري الكشف عن أوجه عدم المساواة والتمييز والتمكين من تقييمهما. والنهج القائم على حقوق الإنسان في هذا الصدد يستوجب التركيز على أكثر المجموعات المحرومة أو المهمشة، وعلى عدم المساواة بين السكان. وينبغي تطوير القدرات والشراكات من أجل دعم الدول في جمع ونشر البيانات المصنفة حسب أسباب التمييز المعترف بها في القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي تشمل نوع الجنس والسن والأصل الإثني والوضع من حيث الهجرة أو التشرد أو الإعاقة أو الدين أو الحالة المدنية أو والدخل أو الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وتصنيف البيانات ليس ممارسة محايدة من حيث القيمة، ويجب التصدي للمخاطر المرتبطة به. ويتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان أن تكون الجهود الرامية إلى تحسين نوعية البيانات المصنفة واستخدامها متسقة مع حماية الحق في الخصوصية. ويمكن أن يساعد النهج التشاركي ومبدأ التعريف الذاتي للهوية في تحسين معدلات الردود في أوساط الفئات السكانية التي "يصعب إحصاؤها" أو المهمشة، ويكتسيا أهمية خاصة بالنسبة لمن يتعرضون للتمييز أو الاستبعاد من الاستقصاءات التقليدية للأسر المعيشية أو السجلات الإدارية (مثل المشردين أو المهاجرين). وفي بعض السياقات، تكون منظمات المجتمع

(٢٤) ترد هذه المبادئ بمزيد من التفصيل في منشور المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "النهج القائم على حقوق الإنسان فيما يتعلق بجمع البيانات".

المدني ومقدمو الخدمات الأقدر على الوصول إلى هؤلاء السكان وجمع البيانات المتعلقة بهم. والقرارات المتعلقة بجمع البيانات عن الفئات الضعيفة أو المهمشة على وجه الخصوص، بما في ذلك المجموعات غير المرئية "قانونا"، على سبيل المثال، ينبغي أن يتم في إطار شراكة أو تشاور وثيقين مع فريق معني بالتخفيف من المخاطر المرتبطة بذلك. وتسجيل الأطفال بعد الولادة مباشرة له تأثير على قدرة النظام الإحصائي على تصنيف البيانات، وهو مهم في تحديد دقة الإحصاءات الحيوية وتصميم عينات الدراسات الاستقصائية؛

(ج) والتحديد الذاتي للهوية هو مبدأ أساسي فيما يتعلق بهوية أي فرد أو مجموعة سكانية، ويكتسي أهمية بالنسبة لجمع البيانات وتصنيف السكان في الإحصاءات. واحترام وحماية الهوية الشخصية أمر أساسي للكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، ولا بد من احترام المبدأ الأساسي المتمثل في عدم الإضرار. وينبغي تقييم ذلك بعناية حيثما اقتضى الأمر إدراج المسائل المتعلقة بالهوية الشخصية في عمليات جمع البيانات. وعمليات جمع البيانات ينبغي ألا توجد أو تعزز التمييز والتحيز أو القوالب النمطية ضد الفئات السكانية، ويجب على منتجي البيانات أن يأخذوا على محل الجد أي اعتراضات يبديها هؤلاء السكان. وعندما يشمل استقصاءٌ توجيه أسئلة بشأن الهوية الشخصية، ينبغي أن يتلقى المعنيون بإجراء المقابلات تدريباً في المجالات الجنسانية والثقافية، بما في ذلك توعيتهم بالمسائل المحتملة ذات الصلة بالموروث التاريخي؛

(د) الشفافية، أو "الحق في المعلومات"، أمر أساسي لإعمال حرية التعبير على النحو المحدد في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، ويؤدي دوراً رئيسياً في المجتمع الديمقراطي وفي حق السكان في الحصول على المعلومات العامة[٢٥]. والحصول على المعلومات المتعلقة بعدم المساواة بين الفئات السكانية مهم أيضاً بالنسبة للمجتمع المدني والمجموعات المعنية الأخرى من أجل رصد إعمال حقوق الإنسان بصورة أعم. إن إعمال الحق في الحصول على المعلومات لدى إنتاج الإحصاءات يعني أن منظمات المجتمع المدني ينبغي أن تكون قادرة على نشر وتحليل الإحصاءات دون خوف من الانتقام، كما ينبغي أن تسعى إلى التقيد بحقوق الإنسان الدولية والمعايير الإحصائية في جمع البيانات وتخزينها ونشرها؛

(هـ) وينبغي موازنة الحق في الخصوصية وحماية البيانات مع الحصول على المعلومات. وتشكل زيادة استخدام البيانات الضخمة والطلب على تصنيف البيانات تحدياً بالنسبة لحماية هذه الحقوق، كما أُقر في الدعوة إلى ثورة البيانات[٢٦]. والبيانات الشخصية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر البيانات المتعلقة بالأصل الإثني والميل الجنسي والهوية الجنسانية أو الحالة الصحية، لا ينبغي معالجتها إلا بموافقة صريحة من الشخص المعني. والبيانات

(٢٥) على نحو ما ورد في "المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية".

(٢٦) انظر A world that counts", report prepared by the Independent Expert Advisory Group on a Data Revolution for Sustainable Development (2014). Available from www.undatarevolution.org/wp-content/uploads/2014/11/A-World-That-Counts.pdf.

التي يتم جمعها لإنتاج المعلومات الإحصائية يجب أن تكون على قدر كبير من السرية وأن تستخدم حصراً للأغراض الإحصائية وينظمها القانون، وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولا ينبغي نشر البيانات أو أتاحتها للعامة بطريقة تسمح بتحديد الشخص صاحب البيانات، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وينبغي حمايتها من الأخطار الطبيعية والبشرية على السواء؛

(و) وفي سياق نهج جمع البيانات القائم على حقوق الإنسان، تشير المساءلة إلى جمع البيانات لأغراض المساءلة، فضلاً عن المساءلة في جمع البيانات. ومؤسسات الدولة والمكاتب الإحصائية الوطنية هي جهات مسؤولة عن حقوق الإنسان وعليها التزام باحترام وحماية وإعمال هذه الحقوق في الممارسة اليومية للأنشطة الإحصائية. والإحصاءات المستقلة، بعيداً عن التدخل السياسي، هي أدوات أساسية للإبلاغ ومحاسبة المسؤولين عن الإجراءات المتعلقة بالسياسة العامة (أو التقصير) من خلال قياس تأثيرها على حماية حقوق الإنسان وإعمالها. وتيسيراً للمساءلة، ينبغي أن تتاح للجهات المعنية البيانات الجزئية التي يُخفى مصدرها على النحو الملائم، بما في ذلك المؤشرات المصنفة ذات الصلة.

رابعاً- تقييم الأنشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والشركاء

٣٦- أنشطة المفوضية فيما يتعلق بتسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية تشكل جزءً أساسياً من أولوياتها الاستراتيجية الرامية إلى تعزيز إدماج حقوق الإنسان في صياغة ورصد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وفي هذا السياق، اضطلعت المفوضية بأنشطة في ثلاثة مجالات أساسية تسهم في تعزيز السياسات والبرامج العالمية التي تعالج تعميم تسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية: (أ) وضع مبادئ توجيهية عالمية بشأن اتباع نهج لجمع البيانات والرصد قائم على حقوق الإنسان لضمان عدم إغفال أحد في سياق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ (ب) الإسهام في أهداف وغايات ومؤشرات خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ و(ج) أنشطة الشراكة ذات الصلة بتعزيز تسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية.

ألف- مبادئ توجيهية عالمية بشأن اتباع نهج لجمع البيانات والرصد قائم على حقوق الإنسان

٣٧- دعمت المفوضية الاستفادة من المعايير العالمية بشأن اتباع نهج لجمع البيانات والرصد قائم على حقوق الإنسان من خلال وضع مذكرة توجيهية بشأن نهج للبيانات قائم على حقوق

الإنسان[٢٧]، وقد اعترف بها كبار الإحصائيين من عدة بلدان، ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، باعتبارها مفيدة في العمل المتعلق بجمع البيانات وتصنيفها لفائدة أهداف التنمية المستدامة، واعتُبرت المذكرة متسقة مع المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية. وعلاوة على ذلك، فإن النهج المعياري الوارد في المذكرة التوجيهية يمثل أساساً ضرورياً لدعم النهج القائم على حقوق الإنسان لتسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية.

٣٨- كما تم التعاون على نطاق واسع مع الشركاء من أجل توسيع نطاق تطبيق نهج للبيانات قائم على حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، نظمت المفوضية اجتماعاً جانبياً في ٩ آذار/مارس ٢٠١٦ تحت عنوان "عدم إغفال أي أحد: كيف يساعد دليل حقوق الإنسان على حل معضلة تصنيف بيانات أهداف التنمية المستدامة"، وقد حضره ٣٥ ممثلاً عن وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمكاتب الإحصائية الوطنية والبعثات[٢٨]. وسلط الضوء كذلك على نهج البيانات القائم على حقوق الإنسان من خلال مشاركة المفوضية في الأحداث التي عقدت في إطار الاحتفال بـ "اليوم العالمي للإحصاءات" في تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، جرى إشراك الجمهور من أجل تعزيز الوعي في أوساط المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى بنهج البيانات القائم على حقوق الإنسان، وذلك من خلال الاتصالات الإلكترونية والأحداث العديدة الأخرى التي نُظمت بشأن هذا الموضوع[٢٩]. وتم أيضاً تضمين المذكرة التوجيهية المذكورة أعلاه في البوابة الإلكترونية للأمم المتحدة الخاصة بنهج البرمجة القائم على حقوق الإنسان، التي تقدم الدعم لمسؤولي الأمم المتحدة بشأن هذه النهوج[٣٠].

٣٩- ومن خلال العمل التقني للمفوضية والتعاون مع أصحاب المصلحة بشأن أهمية حقوق الإنسان في الرصد وإدارة البيانات، اكتسب هذا النهج المزيد من الدعم المقدم من أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين، بما في ذلك المنظمات الإحصائية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني. وينعكس ذلك، على سبيل المثال، في إعلان ميريدا بشأن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، الذي اعتمده في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ المؤتمر الدولي الثاني عشر للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، كما ينعكس في نتائج الأحداث الرئيسية التي تنظمها

(٢٧) انظر مفوضية حقوق الإنسان، "نهج البيانات القائم على حقوق الإنسان"، مذكرة توجيهية (٢٠١٦). متاح على الرابط www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf.

(٢٨) للحصول على مزيد من المعلومات، انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DataForSustainable Development.aspx.

(٢٩) للحصول على مزيد من المعلومات، انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/WorldStatistics Day2015.aspx.

(٣٠) http://hrbaportal.org/resources/a-human-rights-based-approach-to-data-leaving-no-one-behind-in-the-2030-development-agenda.

الأوساط الإحصائية وساهمت فيها المفوضية، بما في ذلك اجتماع مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين في جنيف؛ واجتماع المؤتمر الإحصائي العالمي في ريو دي جانيرو، البرازيل؛ ودورة اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة في نيويورك؛ واجتماعات فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة في نيويورك وبانكوك.

٤٠- وشرعت المفوضية في تحديد المعالم الرئيسية ذات الصلة بعملية تحديد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك تقرير عام ٢٠١٤ الذي أعده فريق الخبراء الاستشاري المستقل التابع للأمين العام المعني بتسخير ثورة المعلومات لأغراض التنمية المستدامة، الذي دعا إلى ثورة بيانات ترتكز على حقوق الإنسان لرصد تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت المفوضية العديد من الطلبات المقدمة من مكاتب إحصائية بشأن بناء القدرات في مجال نُهُج البيانات القائمة على حقوق الإنسان من أجل رصد التقدم المحرز نحو تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة، وردت عليها.

باء- المساهمات في أهداف وغايات ومؤشرات خطة التنمية المستدامة

أهداف التنمية المستدامة وغاياتها

٤١- قدمت المفوضية مساهمة موضوعية بشأن تحديد أهداف وغايات التنمية المستدامة في مرحلة مبكرة من عملية تحديد خطة عام ٢٠٣٠. وفي هذا الصدد، شاركت المفوضية مع وكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والحكومات من أجل المساعدة على تحديد الأولويات الموضوعية لمعالجة الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك بارامترات الهدف ١٦ والغاية ١٦-٩، بشأن تسجيل المواليد والهوية القانونية. وركز الدعم المقدم من المفوضية لتحديد الهدف ١٦ على تعزيز اتساقه مع الحقوق المدنية والسياسية التي تشمل الأمن الشخصي، والحريات الأساسية، والمساءلة. وشمل ذلك المدخلات التقنية بشأن إدراج الحق في الهوية القانونية من خلال تسجيل المواليد، على نحو ما ورد في الورقة المشتركة الصادرة عام ٢٠١٣ عن مفوضية حقوق الإنسان ومركز الحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، والمعنونة *"من سيخضع للمساءلة؟"* . وفي التقرير المذكور، تم بوضوح تناول الحاجة إلى هدف يتعلق بتسجيل المواليد، على أساس أن شهادة الميلاد هي السجل الرسمي لوجود الفرد والاعتراف به كشخص أمام القانون[٣١].

٤٢- وفي عام ٢٠١٣، وفي إطار شراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أجرت المفوضية مشاورات مواضيعية عالمية وإقليمية بشأن الحوكمة، وقُدمت مساهمات من جميع أصحاب المصلحة، من أجل زيادة تحديد كيفية دمج هذا الموضوع بصورة فعالة في إطار أهداف التنمية المستدامة[٣٢]. وكانت المفوضية، ضمن جهات أخرى، من بين أعضاء الفريق الاستشاري المعني

(٣١) مفوضية حقوق الإنسان ومركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، *من سيخضع للمساءلة؟* (٢٠١٣)، الصفحات ٨٥-٩٠. متاحة على الرابط: www.ohchr.org/Documents/Publications/ABCChapter1en.pdf.

(٣٢) www.worldwewant2030.org/governance.

بالمشاورات العالمية بشأن معالجة أوجه عدم المساواة، الذي شاركت فيه اليونيسيف وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، بغية الإسهام في زيادة فهم المساواة بوصفها حقاً أساسياً من حقوق الإنسان ومسألة لا تخضع لممارسة التمييز[٣٣].

٤٣- وفي وقت لاحق، واصلت المفوضية تقديم المساهمات في جميع مراحل عملية تحديد خطة عام ٢٠٣٠، عن طريق فريق الدعم التقني التابع للأمم المتحدة، لكي تكفل أن النهج القائم على حقوق الإنسان ينعكس في غايات الهدف ١٦، وإضافة غاية تتعلق بمنح الهوية القانونية عن طريق تسجيل المواليد. وخلال عملية التفاوض، قدمت المفوضية الدعم لصياغة أهداف التنمية المستدامة، وقدمت مدخلات تقنية، عند الطلب، من أجل دعم مواقف الدول الأعضاء بشأن مشروع الاتفاق. كما واصلت المفوضية التعاون مع المجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة وشركاء آخرين بشأن جوهر الهدف ١٦، وذلك على سبيل المثال من خلال الشبكة الافتراضية المعنية بمؤشرات الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، التي يشرف عليها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفريق برايا المعني بإحصائيات الحوكمة العامل تحت رعاية اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة.

المؤشرات

٤٤- سعت المفوضية إلى دعم وضع مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي تتضمن الاعتبارات الرئيسية لحقوق الإنسان، وضمان إدراج مؤشرات لدعم منح الهوية القانونية للجميع. وتضع المفوضية السياسات والتوجيهات العملية وتقدم المشورة التقنية وتنظم الأنشطة التدريبية في مجال مؤشرات حقوق الإنسان، من أجل دعم أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين في قياس ورصد تنفيذ معايير حقوق الإنسان. كما شاركت المفوضية بانتظام في أعمال الدوائر الإحصائية الدولية من أجل وضع مؤشرات لرصد أهداف التنمية المستدامة، بغية تعزيز النهج القائمة على حقوق الإنسان لقياس استخدام الأساليب والأدوات الإحصائية.

٤٥- وقدمت المفوضية مساهمة كبيرة في وضع مؤشرات رصد التقدم المحرز في إطار غايات الهدف ١٦. فعلى سبيل المثال، اقترحت المفوضية وضع مؤشر بشأن رصد الغاية ١٦-٩ لفريق الدعم التقني التابع للأمم المتحدة، ورئيس كبار الإحصائيين في منظومة الأمم المتحدة، والشبكة الافتراضية المعنية بمؤشرات الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، وفي قائمة المؤشرات العالمية التي جمعها فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة[٣٤]. وهذا المؤشر (١٦-٩-١) بشأن "نسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين تم تسجيل ولادتهم لدى السلطة المدنية، حسب العمر"، قد أُدرج الآن في قائمة المؤشرات العالمية التي أقرتها اللجنة

(٣٣) www.worldwewant2030.org/inequalities.

(٣٤) انظر E/CN.3/2016/2/Rev.1، المرفق الرابع.

الإحصائية للأمم المتحدة[٣٥]. وقامت المفوضية لاحقاً بإعداد بيانات عن هذا المؤشر بالتشاور مع المكاتب الإحصائية الوطنية، ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى.

٤٦- وكجزء من جهودها الرامية إلى دمج اعتبارات حقوق الإنسان في قائمة المؤشرات المتفق عليها لرصد التقدم المحرز بشأن أهداف التنمية المستدامة، تعاونت المفوضية بصورة كبيرة مع اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة والدوائر الإحصائية على نطاق أوسع، وذلك على سبيل المثال من خلال المشاركة في دورة عام ٢٠١٦ للجنة الإحصائية، التي ضمت كبار الإحصائيين من الدول الأعضاء، ومن خلال عضويتها في اللجنة التوجيهية لفريق برايا المعني بإحصائيات الحوكمة، وهو المنتدى الرئيسي الذي يتم من خلاله تعزيز المؤشرات المتعلقة بالحوكمة والمؤشرات المتصلة برصد الغاية ١٦-٩ بشأن تسجيل المواليد. وكانت المساهمات التقنية للمفوضية أثناء عمليات تحديد أهداف وغايات ومؤشرات خطة عام ٢٠٣٠، على النحو المبين أعلاه، عاملاً حاسماً في تعزيز المعايير العالمية بشأن أهمية الحق في الهوية القانونية وفي تسجيل الولادة، وإدراجها في نهاية المطاف في إطار أهداف التنمية المستدامة وغاياتها ومؤشراتها[٣٦].

جيم- أنشطة الشراكة

٤٧- وقدمت الأمم المتحدة والشركاء من المجتمع المدني والإقليمي مساهمات هامة لتعزيز تسجيل المواليد، وإحصاءات الأحوال المدنية، مع مراعاة اعتبارات حقوق الإنسان، وذلك بالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان وبمعزل عنها على السواء. واضطلعت شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان بأنشطة مكثفة تتعلق بتطوير نظم التسجيل المدني وجمع الإحصاءات الحيوية في جميع أنحاء العالم. ويشمل ذلك طائفة من الأنشطة العالمية والإقليمية والوطنية، وذلك على سبيل المثال في شكل إدارة المعارف، ووضع المعايير والأساليب، والرصد والتقارير التقنية عن حالة التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، واجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل. وتنفذ اليونيسيف برامج قطرية شاملة لدعم تعميم تسجيل المواليد، مع التركيز على تعزيز تسجيل الأطفال الأكثر ضعفاً وتهميشاً. وتعمل المنظمة على نطاق واسع مع الحكومات في هذا الصدد من أجل تحسين الأطر القانونية، ودعم التعاون بين الوزارات، وبناء القدرات البشرية والهياكل الأساسية، وتشجيع الابتكار وتطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تحسين التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية.

(٣٥) وافقت اللجنة الإحصائية، في مقررها ١٠١/٤٧، على قائمة المؤشرات هذه بوصفها نقطة انطلاق عملية، رهناً بإجراء تنقيح تقني في المستقبل. انظر E/2016/24-E/CN.3/2016/34، الفصل الأول - باء.

(٣٦) https://sustainabledevelopment.un.org/post2015/transformingourworld.

٤٨- وبالعمل في إطار شراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية من خلال الفريق العالمي للتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، تسعى وكالات الأمم المتحدة إلى تعزيز التعاون الدولي والتحالفات من أجل التسجيل المدني وجمع الإحصاءات الحيوية، وذلك اعترافاً بقيمة حقوق الإنسان والحوكمة الرشيدة، والتخطيط الإنمائي، والرصد والتقييم[٣٧]. ومن بين الأنشطة المختلفة في هذا الصدد، تعمل وكالات الأمم المتحدة بالتعاون مع البلدان الشريكة وأصحاب المصلحة بشأن مرفق التمويل العالمي الذي أُطلق للتعجيل بإحراز تقدم في مجال صحة الأم والطفل، وهو يعالج على وجه التحديد تنفيذ التسجيل المدني، بما في ذلك من خلال المساهمات المشتركة بين الوكالات وبين القطاعات في المبادرات الإقليمية. وشملت المبادرات الإقليمية الرئيسية برنامج أفريقيا للتعجيل بتحسين نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، والخطة الاستراتيجية الإقليمية من أجل تحسين التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في آسيا والمحيط الهادئ. وقد يسرت هذه المبادرات إشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة في تطوير التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، بالشراكة مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

٤٩- وإلى جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان واليونيسيف، قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان والوكالات الأخرى مساهمات مهمة في عمل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة من أجل وضع مؤشرات لقياس التقدم المحرز بشأن الغاية ١٦-٩ من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالهوية القانونية من خلال تسجيل المواليد. وللمضي قدماً، ستقود اليونيسيف تجميع البيانات من أجل رصد المؤشر ١٦-٩-١ المرتبط بهذه الغاية[٣٨]، وسوف تواصل الاحتفاظ بقاعدة بيانات عالمية بشأن تسجيل المواليد بالنسبة للأطفال دون الخامسة، مستخدمة في ذلك نظام التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية وبيانات الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية.

٥٠- وهناك عدد من المنظمات غير الحكومية التي تتخذ أيضاً مبادرات قيمة كجزء من الجهود العالمية لتعزيز التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية. ومن الأمثلة البارزة على ذلك، نشرت منظمة "الخطة الدولية" تقييماً في الآونة الأخيرة لآثار عدم التسجيل على حقوق الطفل[٣٩]، كما أن لديها برامج لتسجيل المواليد في ٣٤ مكتباً قطرياً، بما في ذلك عدة برامج رقمية لتسجيل المواليد. ومنظمة "الخطة الدولية" هي أيضاً عضو أساسي في مبادرة برنامج أفريقيا للتعجيل بتحسين نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، وأشرفت على الشراكة المكلفة بإعداد دليل لرقمنة التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية[٤٠]. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم

(٣٧) http://unstats.un.org/unsd/demographic/crvs/globalcrvs.html.

(٣٨) نسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين يُبلغ عن تسجيل ولادتهم لدى السلطات المدنية الوطنية ذات الصلة.

(٣٩) Kara Apland and others, "Birth registration and children's rights: a complex story" (Plan International, 2014).

(٤٠) www.crvs-dgb.org.

منظمة الخطة الدولية توجيهات بشأن تضمين نظم تسجيل المواليد الرقمية إمكانية تحديد ومعالجة المخاطر التي يتعرض لها الأطفال، وهي عضو في فريق التوجيه الإقليمي المعني بالتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية.

٥١- ومن أجل دعم الأعمال ذات الصلة التي يضطلع بها الشركاء والمجتمع المدني، قامت المفوضية بطائفة واسعة من الاتصالات والمشاركات العامة وأنشطة للتوعية. فعلى سبيل المثال، نشر لوحات متابعة وخرائط عالمية تفاعلية على شبكة الإنترنت من أجل زيادة إبراز التصديق على التزامات حقوق الإنسان، وشرعت في برامج لتعزيز قدرات أصحاب المصلحة الوطنيين على الاستفادة من مؤشرات حقوق الإنسان[٤١]. ومن أجل تعزيز قدرة الأفرقة القطرية للأمم المتحدة على استخدام مؤشرات حقوق الإنسان، أُصدر بيان سياساتي مشترك وتوجيهاً في إطار شراكة مع فريق الأمم المتحدة الإنمائي. وبالإضافة إلى ذلك، دربت المفوضية في عام ٢٠١٥ حوالي ٤٠٠ من ممثلي الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الإحصائية، ومنظمات المجتمع المدني، والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى بشأن وضع واستخدام مؤشرات حقوق الإنسان.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

٥٢- يتمتع جميع الأطفال بالحق في التسجيل عند الولادة، وينبغي إعمال هذا الحق من خلال وضع نظم شاملة وجيدة الأداء للتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية. وهذا أمر أساسي لإعمال ورصد حقوق الإنسان المرتبطة به، فضلاً عن الالتزامات المنصوص عليها في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ومع ذلك، ما زال الملايين من الناس يولدون ويموتون دون ترك أي أثر في نظم التسجيل المدني، ويظلون بالتالي غير مدرجين في الإحصاءات الحيوية ولا تشملهم الاستراتيجيات الإنمائية.

٥٣- ويتسم تسجيل المواليد بالتنوع وبأوجه تفاوت بين المناطق والفئات السكانية. وهناك أدلة مثيرة للقلق مفادها أن عدم التسجيل ما زال يتعلق بأطفال الفئات الأشد تهميشاً والذين يعيشون في أوضاع هشة. كما أن تسجيل الوفيات ما زال متأخراً للغاية، بالرغم من أهميته في رصد إعمال حقوق الإنسان والتقدم المحرز صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٥٤- ومن الجوهري الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان للتنفيذ والرصد من أجل تعزيز الجهود العالمية الرامية إلى تعميم تسجيل المواليد وجمع الإحصاءات الحيوية. ويتطلب ذلك تحديد أولويات الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق تسجيل الجميع وعدم التمييز في تنفيذ برامج التسجيل المدني، واعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان

(٤١) http://indicators.ohchr.org.

فيما يتعلق بالبيانات والرصد. ويحدد هذا التقرير التوصيات التالية في المجالات الواردة أدناه:

(أ) تسجيل المواليد وإصدار شهادات الميلاد وتسجيل وقائع الأحوال المدنية الأخرى يجب أن يكون متاحاً للجميع، دون تمييز من أي نوع، وذلك باتخاذ تدابير خاصة من أجل الوصول إلى الفئات السكانية الأشد فقراً والمعزولة جغرافياً أو أكثر الفئات تهميشاً؛

(ب) التدابير المحددة في هذا الصدد ينبغي أن تشمل إلغاء رسوم التسجيل والغرامات المفروضة على تأخر التسجيل والشروط غير المعقولة بشأن الوثائق المطلوبة، والجهود الرامية إلى جعل وثائق التسجيل مفهومة ومتاحة بلغات الأقليات واللغات المحلية؛

(ج) إذكاء الوعي بشأن الحقوق والمزايا والمسؤوليات المتعلقة بالتسجيل المدني أمر حاسم لزيادة معدلات تسجيل المواليد. وتوفير إمكانية التشغيل البيني، حيث تبيّن أن تقديم خدمات التسجيل المدني عن طريق مرافق الخدمات الصحية القائمة الأخرى يدعم تحقيق الوصول. وعلاوة على ذلك، فإن الوصول إلى الخدمات والاستحقاقات الأساسية ينبغي ألا يكون مشروطاً بالتسجيل أو حيازة شهادة ميلاد؛

(د) من الضروري تصميم عمليات التسجيل المدني بحيث تضمن عدم التمييز والحماية من المخاطر المحتملة التي تنال من حقوق الإنسان، بما في ذلك المخاطر التي يتعرض لها الحق في الخصوصية. وينبغي تسجيل الحد الأدنى من المعلومات في شهادات الميلاد، والاحتفاظ قانوناً بسرية أي معلومات تم الحصول عليها خلال عمليات التسجيل المدني قد تفضي إلى تمييز ضد الفرد؛

(هـ) الالتزام بموجب خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بتوفير بيانات محسّنة ومصنفة يتيح فرصة توسيع نطاق نهج جمع البيانات القائم على حقوق الإنسان، ولكنه يطرح تحديات في الوقت نفسه فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان. وينبغي أن تجري عملية رصد واستعراض أهداف التنمية المستدامة على أساس المبادئ والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان خلال عملية جمع البيانات وتصنيفها.